

دخول الطفل في الفضاء الرقمي بين مواكبة التطور والضوابط

The Child s entry into the digital space between keepind pace with development and controls

بلكعيبات مراد*

جامعة عمار تليجي، الأغواط

mo.belkaibat@lagh-univ.dz



- تاريخ النشر: 2024/01/28

- تاريخ القبول: 2024/01/23

- تاريخ الإرسال: 2023/09/27

ملخص:

يشكل دخول الطفل إلى الفضاء الرقمي عاملا هاما في تطور المعاملات بين الأشخاص، والذي يعتبر من الفئات العمرية التي تعنى بعناية وإهتمام بل وقانون خاص به، وذلك لمواكبة التطورات التكنولوجية والعالمية وإعتماد الرقمنة في المخطط الحكومي في النشاطات الإدارية والتعليمية وكل المجالات، لكن هذا الإستعمال يقابله ضوابط وجب اتباعها حتى لا يخرج الطفل عن مقاصد إستعماله هذا الفضاء .
الكلمات المفتاحية: الطفل، الفضاء الرقمي، التربية، الضوابط، النشاطات .

ABSTRACT:

A child's entry into the digital space constitutes an important factor in the development of interpersonal transactions ,Which is considered one of the age groups concerned with care and attention and even a law of its own , This is to keep pace with technological and global developments and to adopt digitization in the government plan in administrative and educational activities and all fields , However, this use is subject to controls that must be followed so that the child does not deviate from the purposes of using this space.

keywords: Child , Digital space , Education , Controls , the activities.

* - المؤلف المرسل:

مقدمة:

يشهد العالم تحولات جديدة تمثلت في معطيات جديدة تتعلق أساسا بالتطور التكنولوجي ظهور الأنترنت كأداة عمل وتواصل بين الأشخاص وتطور الاتصالات الإلكترونية، وما أثرت إيجابا على الإتصال والإعلام والتسيير، مما أدى بالمجتمع الدولي والحكومات والمؤسسات والأفراد إلى التفاعل مع هذا المعطى الجديد وتبني سياسة جديدة في إطار مخطط حكومي وطني يهدف إلى إستعمال الرقمنة والتسيير الإلكتروني والتخلي على الإستعمال التقليدي الذي يتسم بالبطيء وعدم الدقة وعدم الإنصاف أحيانا، وإستخدامها في النشاطات والأعمال لمختلف القطاعات والمستويات والطبقات والفئات العمرية من بينها نشاطات الطفولة .

تتمتع الطفولة بإهتمام كبير من قبل المجتمع الدولي والدولة ورعاية هامة من قبل الأولياء في مجالات التربية والتعليم والتكوين والصحة والغذاء والترفيه... إلخ، بل ذهب المشرع الجزائري إلى وضع ترسانة قانونية لذلك وفرض الرقمنة لمواكبة التحولات الحاصلة في العالم وإعتماد هياكل متنوعة موجهة لطفولة وتوجيهها إلى التعامل الإلكتروني تماشيا مع التطور الحاصل على غرار الفئات العمرية الأخرى وذوي الوظائف العامة أو الخاصة، باعتبار الطفل الحلقة الأضعف وغير مسؤول عن أفعاله ومرحلة النمو وخاصة مرحلة المراهقة التي تعتبر مرحلة تكوين الشخصية .

عرفت المادة الثانية من قانون الطفل على أنه : " كل شخص لم يبلغ من العمر (18) عشر كاملة، كما يفيد مصطلح " حدث " نفس المعنى "1" ويسمى كذلك بالقاصر أي أن عقل الطفل لم يصل إلى درجة الإستقلالية في الفكر ومواجهة الحياة المليئة بالخيرات والمخاطر.

كما اعتمد المشرع الجزائري على مقارنة وفقا لمقاربات واقعية ومنطقية في حالات الثغرات القانونية أي عدم وجود نص يفصل في ذلك بالرجوع إلى أحكام قانون الطفل واتفاقية دولية لحقوق الطفل ودراسة حقوقية وفكرية.

تتمثل نقطة البدء في حقوق الإنسان الخاصة بالطفل في أن الطفل يشبه الراشد ويختلف عنه في آن واحد، فهما متشابهان في أن مصالح ومنافع محمية بموجب حقوق الإنسان المعترف بها ولكوئهما مختلفان عن بعضهما البعض في أن هذه المصالح والمنافع ليست متشابهة تماما، ففي جزء منها تختلف هذه المصالح بالنسبة للطفل عنها للراشد وهنا تكمن الغاية الأساسية وراء حماية الطفل،² فالطفل هو شخصية في طور النمو وتبدأ ظهور قاعدة تنامي شخصيته وباديتها منذ سن العاشرة الذي يقوم بعدة نشاطات من بينها التعلّم واللعب ..

ويبقى النشاط الأبرز التي يقوم به الطفل هو دخوله في الفضاء الرقمي وهذا الموضوع محور بحثنا هذا، وما ينتج عن هذا الولوج من إيجابيات وسلبيات.

¹ القانون 15_12، المؤرخ في 15 جويلية 2015، المتعلق بحماية الطفل، الجريدة الرسمية العدد 39، المؤرخة في 19 جويلية 2015 .

² د/ محمد يوسف علوان، د/ محمد خليل مرسي، القانون الدولي لحقوق الإنسان، الحقوق المحمية الجزء الثاني دار الثقافة، الطلعة الأولى، عمان الأردن، ص

فالطفل الرقمي هو الذي يبحث في عالم التقنيات والتكنولوجيا، رغبة منه إكتشاف أشياء جديدة وأنه وليد عصر اليوم ونحن أمام أمر واقع، ولا يمكن إنكار هاته التعاملات محصلة التطور العلمي .

أما دوافع اختيار هذا الموضوع يتعلق بالتغير الذي حصل في حياة الطفل الذي إنتقل من المعيشة التقليدية وما عليها من إيجابيات كثيرة إلى التعامل الإلكتروني الملازمة لمعيشته وتوسع نطاق إلى أغلب الأطفال، بل أصبح من المسلم به ومواكبة للعصر الحديث والتطور التكنولوجي وما تفرزه من حصول على فوائد علمية وفكرية وترفيهية وإعلامية، ومن جهة أخرى تعكير جو الحياة التقليدية التي تحمل في طياتها الإنسانية والعبادات والأخلاق والتضامن والتعاون والتعلم على مواجهة الحياة .

تكمن الإشكالية كالاتي : هل عالج المشرع الجزائري تداعيات مسألة ولوج الطفل إلى الفضاء الرقمي في ظل التطور الحاصل؟ وما هي الحدود التي وضعها لولوج الطفل إلى الفضاء الرقمي في ظل التحديات الراهنة؟

قسمنا البحث إلى مبحثين، فالمبحث الأول تناولنا فيه دخول الطفل إلى الفضاء الرقمي لمواكبة التطور، أما المبحث الثاني فتطرقتنا من خلاله إلى ضوابط هذا الدخول على اعتبار أن حرية الشخص غير مطلقة بل مقيدة وأن مسؤولية الوالي كفيلة بتحمل عبء التربية وتصرفات الطفل .

المبحث الأول: دخول الطفل للفضاء الرقمي لمواكبة التطور

ينشأ الطفل الجزائري في وسط متماسك، وفيه يتطور ذهنيا واجتماعيا ولغويا طبقا لثقافة أسرته وسلوكه وطبيعة العلاقات السائدة بين أفرادها .¹

مما لا شك فيه أن الطفل يحظى بحماية قانونية هامة، وما وفرته له الدولة من هياكل تربوية وتكوينية وأخرى ترفيهية وثقافية بغرض إظهار قدراته وتنميته وتحديد الإستثمار في الإنسان وهذا ما نصت عليه الفقرات الأولى والثالثة والرابعة من المادة 71 من الدستور الجزائري على أنه: " حقوق الأطفال محمية من طرف الدولة والأسرة مع مراعاة المصلحة العليا للطفل .

تحت طائلة المتابعات الجزائية، يلزم الأولياء بضمان تربية أبنائهم.

تحت طائلة المتابعات الجزائية، يلزم الأبناء بواجب القيام بالإحسان إلى أوليائهم ومساعدتهم . " نصت هذه المادة في سياق واجبات الشخص المسؤول مدنيا على أولاده، كالأب أو من يحل محله وهو الوالي في حالة الوفاة أو الطلاق أو الغياب في حالات البعد أو عدم القدرة كالعجز.. ،

حيث إعتبر القانون المدني الجزائري¹، أن مراحل الطفل على مرحلتين على النحو الآتي:

¹ سمية قاسم، تأثير البرامج التربوية على مستوى التواصل الاجتماعي اللغوي للطفل ما قبل المدرسة، جامعة البليدة في مجلة الآداب والعلوم الإجتماعية، المجلد 13 العدد 01، ديسمبر 2022، ص 41 .

- مرحلة من الولادة إلى سن 13.
- مرحلة من 13 سنة إلى 19 سنة تسمى بمرحلة التمييز.
- أما عند بلوغها السن (19) فيصبح كامل الرشد ويتمتع بشخصية الأداء ومن ثمة فهو مسؤولا مدنيا على نفسه ويسأل عن جميع أفعاله وتصرفاته.
- ففي حالة الحضانة فصفة الولي هو الحاضن عملا بقانون الأسرة من تمنح له الحضانة تمنح له كذلك معها الولاية.
- عرف المشرع الحضانة على أنها: "الحضانة هي رعاية الولد وتعليمه والقيام بتربيته على دين أبيه والسهر على حمايته وحفظه صحة وخلقا ويشترط في أن يكون أهلا للقيام بذلك"²، يتضح من خلال نص المادة أن القانون وضع خارطة طريق للقيام بالحضانة بصفة عادية وحسنة كالاتي:
- رعاية المحضون.
- تعليم المحضون.
- تربية المحضون على الدين الإسلامي كتعليمه القرآن، وإقامة الصلاة، والصوم عندما يكون مميز، والصدق وغير ذلك من أحكام الشريعة الإسلامية وحسن الأخلاق.
- حماية المحضون من كل تعدي وأذى.
- وقاية المحضون وعلاجه من جوانب الجسدية والنفسية والعقلية.
- يشترط في الحاضن قدرته الصحية والجسدية والمادية وأهلية أداء.
- يشترط في الحاضن أن يتحلى بسلوك حسن وغير مسلوب الحرية.
- يفترض في مصلحة المحضون أن يكون ترتيب الحاضنين المنصوص عليه القانون، وإنما تكون الحضانة لمن تتوفر لديه ظروف رعاية أفضل للمحضون، من حيث معيارين:
- المعيار المادي: تتمثل في الغذاء والعلاج والكسوة والت مدرس واللعب... إلخ.
- المعيار المعنوي: الحنان والعاطفة والاهتمام والحماية.
- كما أن الولي مسؤولا على تصرفات الضارة بالغير من قبل الطفل مما سبب من إزعاج للسكان ومساس بالسكينة العامة وتشنجات بين الجيران إن لم أقل خصومات.
- نتناول هذا المبحث في المطلبين الآتيين :

¹ الأمر رقم 75_58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني .

² الأمر رقم 05_02، المؤرخ في 27 فيفري سنة 2005، يعدل ويتمم القانون 84_11، المتضمن قانون الأسرة، الجريدة الرسمية العدد 15، المؤرخة في 27 فيفري 2005 .

المطلب الأول : قضاء حاجات واللعب

وتبدأ رعاية الطفل بإكسابه بالصفات الحسنة وإبعاده عن الصفات الضارة،¹ وهذا ما نتناوله على النحو الآتي:

الفرع الأول : قضاء حاجات

يتفاعل التلاميذ مع بعضهم البعض بطرق مختلفة داخل المدرسة فهناك روابط تجمع بين التلاميذ بعضهم البعض، وروابط بين المدرستين والتلاميذ وبين المدرستين والموظفين وإضافة إلى تلك الروابط فهناك الأنشطة الصفية واللاصفية القائمة على التنافس والتعاون.²

وينتقل التلميذ من الأسرة إلى المدرسة ومعه حاجات أساسية يتوقع أن تقوم المدرسة بها ويمكننا أن نحدد بعض الحاجات الأساسية التي يأتي بها التلميذ إلى المدرسة كالتالي:³

- 1_ حاجات نفسية: تتمثل في ضرورة شعور التلميذ بالأمن والطمأنينة والتقدير وحرية التعبير والإستطلاع.
- 2_ حاجات إجتماعية: وتظهر في رغبة التلميذ في الإنتماء والمشاركة والتوافق الإجتماعي مع الجماعات التي يعيش فيها.
- 3_ حاجات تعليمية: ويقصد بهذه الحاجات الرغبة في المعرفة وإكتساب المهارات والخبرات التعليمية .
- 4_ حاجات ترويجية: حيث يستطيع أن يمارس أنشطة وهوايات تقابل طاقته وتكسبه مهارات ضرورية لحياته الإجتماعية والإقتصادية .

تشير دراسات عدة إلى أن أكثر من ثلث الأطفال يستطيعون الضغط على أجهزة الهواتف الذكية قبل قيامهم بالمشي أو الكلام حتى... استخدام الأجهزة الذكية من قبل الأطفال ما هو إلا انعكاس لنشاط الوالدين على هذه الأجهزة.. فالعامل المؤثر لأسلوب الاستخدام الصحيح والصحي يأتي من أسلوب استخدام الوالدين، فما هو الوضع الطبيعي وماهي الأمور الأساسية التي يجب أن تطبق تجاه الاستخدام اليومي لها ؟

الأصل أن الطفل حر في إبداء آرائه لكن لا تتعارض مع القانون والنظام العام وحقوق الغير كحق الوالدين وحق الولي في حضانته وحق الأب في زيارته وهذا ما نصت عليه المادة 8 من قانون الطفل على أنه: " للطفل الحق في التعبير عن آرائه بحرية وفقا لسنة ودرجة نضجه في إطار احترام القانون والنظام العام والآداب العامة وحقوق الغير."⁴ من خلال المادة يتضح أن الطفل ملزم بإحترام القانون بصفة عامة كالقانون المدني وقانون الأسرة وقانون العقوبات وقانون البيئة... إلخ، فلا يسبب الطفل ضرر للغير من أطفال أو كبار سواء ضرر مادي أو معنوي او جسماني وإلا فهو تحت طائلة المساءلة القانونية ومسؤولية وليه، كما من حقه ربط صلة الرحم من عائلته الأصلية.

¹ د/ خالد مصطفى فهمي، حقوق الطفل ومعاملته الجنائية في ضوء الإتفاقيات الدولية "دراسة مقارنة" دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، سنة 2007، ص 07 .

² مراد بوقطاية، مجلة دراسات، المرجع السابق، ص 152 .

³ مراد بوقطاية، مجلة دراسات، المرجع السابق، ص 152، ص 153 .

⁴ القانون 15_12، المرجع السابق .

كما وجب على الطفل إحترام أمن الغير والسكينة العامة وصحة الغير ولا يعرضهم للخطر وتهديد أو هلاك أو عاهة مستدامة أو مرض مزمن أو معدي ...

الفرع الثاني : حق الطفل في اللعب والترفيه

يعد اللعب وسيطا تربويا يعمل على تكوين الطفل في جميع مراحلہ إنمائية سواء في مرحلة الرضاعة أو الطفولة إلى غاية بداية مرحلة المراهقة والرشد، وترجع أهمية اللعب إلى إسهامه بدور مهم في البناء النفسي للطفل وتحقيق الصحة النفسية لديه وإلى وجود أسس النشاط التي تسيطر على الطفل في حياته المدرسية، وحيث أن الطفل يبدأ بإشباع حاجاته عن طريق اللعب بيد أن الدائرة الإجتماعية تتسع وتفتح أمامه ويدرك أن الإسهام في اللعب في أي نشاط يتطلب معرفة حقوقه وواجباته وهذا ما يعكسه في ممارسته لنشاط اللعب كما يتعلم الطفل عن طريق اللعب الجماعي الضبط والمكانة والأدوار والتنظيم الذاتي تماشيا مع الجماعة وتنسيقا لسلوكه مع الأدوار المتبادلة فيها، لكن العناية بتربية الأطفال صانعي المستقبل، والسعي نحو تحقيق تنمية شاملة ومتكاملة ومتوازنة في جوانب نموهم الجسدية والعقلية والإنفاعلية والإجتماعية وغيرها لأمر في غاية الأهمية باعتبار أنها القاعدة الأساسية، التي تقوم عليها تنشئتهم السليمة في مراحل نموهم المتعاقبة لكون مرحلة الطفولة تمثل مرحلة مهمة في حياة الفرد حيث يتم من خلال تشكيل معالم شخصيته، لما يتم تزويد الطفل الخبرات المتنوعة.¹

نصت المادة 31 من إتفاقية حقوق الطفل على أنه : " الطفل لديه الحق في الراحة، والترفيه ومزاولة الألعاب وأنشطة الترفيه الثقافية والفنية حسب عمره، في ظروف تراعي المساواة، ويجب على الدول الأطراف إحترام حق الطفل في المشاركة في الحياة الثقافية والفنية وتشجع الوسائل المناسبة لقضاء أوقات الفراغ والترفيه والفنون والثقافة في ظروف تراعي المساواة.² وعليه فإن الدولة ملزمة بتوفير المناخ للطفل في جو هادئ ومستمر وعلني ويعايش عصره والتطور التكنولوجي والعلمي .

وعلى الرغم من أهمية اللعب وفوائده كما سبق، فإن بعض المجتمعات المختلفة تنظر إلى حق الطفل في اللعب والراحة ووقت الفراغ على أنه غير ذات قيمة أو جدوى، لأن اللعب نوع من الرفاهية للطفل وشيء هامشي في حياته، وهذه النظرة كذبتها الدراسات والأبحاث ذات الصلة، لذلك فإن حق الطفل في اللعب ووقت الفراغ والراحة إهتم به المجتمع الدولي منذ منتصف القرن العشرين، حيث أكد إعلان حقوق الطفل لعام 1959 على هذا الحق لصالح الطفل بإعتباره من حقوقه الأساسية.³

¹ رابع هوادف، علي فارس، إتجاهات الآباء نحو لعب الأبناء وعلاقتها ببعض المتغيرات الديمغرافية، مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع، جامعة الوادي، المجلد 07 (العدد 01)، سنة 2023، ص 42 .

² الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل، دليل حقوق الطفل .

³ د/ منتصر سعيد حمودة، حماية الطفل في القانون الدولي العام والإسلامي، دار الجامعة، الإسكندرية مصر، سنة 2007، ص 120 .

وفي هذا السياق كما لوحظ تحافت الأطفال في البيوت أو خارجها أو بدرجة أقل في المؤسسات التربوية على إستعمال الهاتف النقال الذكي من أجل الولوج فيه وإستعمال أنواع الألعاب فيه وخاصة المشهورة منهم فيرافير لدرجة الإفراط فيه إن لم نقل إدمان عليه، مما أدى بهم للقاءات التعارف والمرافقة والصدقة وتبادل المعارف حول طريقة إستعمال هذا الفضاء الرقمي وتعلم من طفل إلى آخر، ولدرجة أصبحت قرصنة الحساب السري ولاسيما لما يكون مفتوح يسهل قرصنته بسهولة جدا، ويجتمعون حول منازل ذات تدفق انترنت بقرصنته أو محل تجاري وما نتج من تراجع المستوى الدراسي للطفل ...

يدخل الطفل إلى الفضاء الرقمي بغرض البحث عن المعلومات، ومشاهدة اليوتوب وتنزيل اللعبة الإتصال بزملائه وأصدقائه وأقاربه، ثم يمدد الدخول في فترة فراغ مع اكماله الغرض الذي دخل من أجله . حيث يجد نفسه الطفل يتعرف على التيك توك وقوقل ومواقع التواصل الاجتماعي فيسبوك وتويتير وانستغرام

كما أن فتح بث مباشر بتيك توك او فيسبوك لجلب مشاهدات من خلال الحصول على أموال وهذا بالاتصال بالطفل وعرضهم الأموال ...

وفتح قناة اليوتوب مثلا: قناة شفا التي تعلم الحروف والأرقام وسور في القرآن وعموما القراءة ولها محتوى للأطفال تعرض فضاء للعب والترفيه والتسلية وحلويات الاطفال، وتعرض علامات الهواتف وتعلم الأطفال الثقة في النفس وتساعد المساكين والفقراء ..

أو قناة ديانا وروما تعرض محتوى الكوميديا والضحك وتعرض سيارات الأطفال.. وهناك قناة دارمان تعلم الاطفال التربية وكيفية التعامل مع الناس وتفيد عدم التنمر مع الطفل أو طفل من عائلته وعدم السرقة، وقناة طيور الجنة فيها أغاني الأطفال ورسوم متحركة.

المطلب الثاني: تعلم وتعليم الأطفال.

انتشرت ظاهرة التعلم عن بعد عبر الفضاء الرقمي بمختلف المواقع الإلكترونية من تعليم المقرر الدراسي لدعم القدرات أو حفظ القرآن وتعليم ديننا الإسلامي الحنيف أو الترفيه العلمي.

حيث قامت السلطات العمومية لقطاع التربية بمنصة فضاء أولياء التلاميذ في بيانات يملئها الوالي: تاريخ الميلاد ومكان وجنس والمستوى الدراسي والبلدية والدائرة والولاية تتضمن تسجيل تلميذ جديد وولاية التي يدرس فيها ورقم التسجيل ونوع العلاقة للولي: الأب أو الأم أو كفيل وجهة تسجيل التلميذ وإستمارة علاقة التلميذ بالولي .

__تسجيل التلميذ ونتائج الإمتحانات شهادة التعليم الأساسي وشهادة البكالوريا .

__خاصية متابعة غيابات التلاميذ

__كما نجد خاصية غيابات التلاميذ وطلبات التحويل من مؤسسة الى مؤسسة .

__خاصية الكتاب الرقمي .

خاصية شراء الكتب والمطبوعة والدفع بالبطاقة الذهبية .

يجب على المدرسة أن تتحمل المسؤولية الكبيرة في إشباع حاجات جميع تلاميذها في الأطوار المختلفة من التعليم، ولتقوم المدرسة بذلك يجب أن يكون لها برامج شاملة وقوية ومشجعة، فهي المكان الآمن والمريح والباعث على النشاط العلمي بمختلف ألوانه، وفيها الهيئة التي أعدت تربويا، والمفيدة والحكيمة في طرق معاملتها مع التلاميذ ليكونوا متوافقين شخصيا، مثل هذه المدرسة ستحقق حسب أهدافها المنشودة أحسن نمو طبيعي للتلاميذ.¹

المبحث الثاني : ضوابط دخول الطفل للفضاء الرقمي .

عرفت الفقرة الثانية من قانون حماية الطفولة الطفل في حالة خطر على أنه : "... صحته أو أخلاقه أو تربيته أو أمنه في خطر أو عرضة له، أو تكون ظروفه المعيشية أو سلوكه من شأنهما أن يعرضاه للخطر المحتمل أو المضر بمستقبله، أو يكون في بيئة تعرض سلامته البدنية أو النفسية أو التربوية للخطر."²

نتناول هذا المبحث في المطلبين الآتيين :

المطلب الأول : ضوابط قانونية واجتماعية

ما يصطدم الطفل به هو التعامل مع إسم مستعار أو مجهول...و حتى يمكن فتح الحساب ببيانات كاذبة ولايكات لاسم مشهور أو صورة جميلة لا تعكس حقيقة صاحب الحساب، كما أن الطفل يفتح حساب فيسبوك في سن على الأقل 13 سنة وهنا يقدم الطفل بيانات كاذبة كي يحصل على مبتغاهما، في حين تشترط إدارة الفيسبوك سن (13) سنة على الأقل لفتح حساب .

بالرغم من إيجابية التكنولوجيا والتكنولوجيات في عالم اليوم وقدرتها على زيادة ذكاء الأطفال وسرعة تعلمهم لخبرات جديدة وتنمية مهارتهم، إلا أن العالم الافتراضي الذي أصبح اليوم جزء من هذه سياسة المجتمع العالمي الجديد والذي يشكل خطرا على الكبار قبل الصغار، لذا من الضروري أن نعرف الآليات التي يعمل من خلالها هذا العالم " الافتراضي" كبديل للواقع، فهو يشكل جزء من كثير من حياة الأطفال، لأنه يحاكي ويلامسه بإحساسه في الغالب، وهنا تكمن خطورة هذا العالم الذي بشحن خيالهم ويسلبهم ويشعرهم بالمتعة وهم يقودون العالم بأطراف أصابعهم الصغيرة، إلا أن هذا العالم مزج بين التخيل لدى الأطفال والافتراض أي حلو ماهو موجود في عالم الإنبهار والإثارة والتشويق.³

الفرع الأول : ضوابط قانونية وشرعية

الولد هو ثمرة العلاقة الزوجية يحتاج إلى علاقة كاملة، حتى يشتد ساعده، ويخوض ضروب الحياة ، فهذه المرحلة العمرية مرحلة صقل وبناء وتقويم وتهذيب وتعليم، وعلى قدر هذه العناية تكون النتائج التي من خلالها إما أن يرقى

¹ مراد بوقطاية، أسس التربية الحديثة في المدرسة، مجلة دراسات جامعة عمار تليجي الأغواط، العدد 14 ب جوان 2014، ص 150 .

² القانون 15_12، المرجع السابق .

³ مريم سفاري، زراقة مامي فيروز، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 08، العدد 2023/02، جامعة زيان عاشور الحلفة، ص 462 .

المجتمع فيزدهر فيكون في مصاف المجتمعات المتحضرة، أو يتقهقر ويكون في مؤخرتها، وهنا يتطلب الحزم والعزم واللطافة وإخلاص النية والمثابرة والديمومة.¹

وإذا من حق الوالد أن يؤدب ولده، سواء بالضرب غير المبرح الذي لا يشين لحما ولا يكسر عظما أو غيره من الأشياء المحببة كالمصرف اليومي أو اللعب أو التنزه... إلخ، فهذا أمر مشروع ومطلوب إذا صح القصد وصدقت النية، وإلا تمرد الولد، لأن سياسة العقاب الثواب معتدلة التي لا جور فيها ولا تعسف، تكون ناجعة وتؤتي ثمارها في كثير من الأحيان.²

هذه الضوابط تحد من مظاهر سلبية في دخول الطفل للفضاء الرقمي تتناولها منها على النحو الآتي :

أولا : الإستغلال الجنسي للأطفال

هو حماية الطفل أو الطفلة في موضوع البيئة الرقمية فالأطفال معرضين إلى التحرش الجنسي أو صور خليعة أو فعل مخل بالحياء أو الترويج للمثلية أو التحول الجنسي وهذي الحالات كلها مرفوضة قانونا وشرعا وعرفا المجتمع الجزائري.

وقد تطورت فكرة الإستغلال الجنسي وأخذت عدة أشكال منها البغاء والبيع وعرض المواد الإباحية، وقد ظهر ذلك جليا إزاء الممارسة المنتشرة والمتواصلة المتمثلة في السياحة الجنسية لكونهما ممارسة تشجع بصورة مباشرة على بيع الأطفال وإستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية، ويلعب فساد الخلق دورا كبيرا دورا كبيرا في إنتشار تلك الظاهرة ومما يثير الحزن أن ذلك يكون بإيعاز من القائمين على رعاية الطفل سواء من الأسر أو دور الرعاية والتي تتحصل على مقابل لهذا الإستغلال،³ وساعد على ذلك ظهور الانترنت وماحمله من مواد إباحية والمتمثلة في تصوير الطفل بأي وسيلة كانت يمارس ممارسة حقيقية أو بالمحاكاة أنشطة جنسية صريحة أو أي تصوير للأعضاء الجنسية للطفل لإشباع الرغبة الجنسية.⁴

في هذا الإطار حماية الأطفال من الإستغلال الجنسي وحماية القصر يتدخل القانون بحماية القصر على المستوى القانوني والقضائي وعلى المستوى الإجتماعي والتضامني كقطاع التضامن والأسرة وقضايا الطفل أو قطاع الشباب والرياضة او قطاع التربية، لذلك يمكن الإسهام جميع الفاعلين وحقوق الطفل .

ثانيا : ألعاب العنف

1_ الحوت الأزرق.

¹ علاوة بوشوشة، التعسف في إستعمال الحق في المسائل الشخصية دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري أطروحة دكتوراه تخصص فقه والأصول، بإشراف أ.د/ صالح بوشيش، جامعة باتنة 1 كلية العلوم الإسلامية، 2021/2020 ص 161 .

² علاوة بوشوشة، المرجع السابق .

³ د/ خالد مصطفى فهمي، المرجع السابق، ص 78 .

⁴ د/ خالد مصطفى فهمي، المرجع السابق، ص 79 .

2_ لعبة مريم.

3_ طريق الجنة والنار.

تعلم العنف والضرب وكيف يعذب الطفل الآخرين من بشر أو حيوان ويعرض عليه سكين ويقوم بذبح ..

الفرع الثاني : ضوابط إجتماعية وشخصية

إن الطفل يشرع في حياته الإجتماعية من أسرته التي يتعلم فيها الثقافة السائدة ويندرج في نسيج من العلاقات الإجتماعية التي تأخذ في الإتساع والتعدد شيئاً فشيئاً لتأخذ مسارات أخرى تتعلق بالأدوار الإجتماعية التي تناط بالإنسان باعتباره عضواً في المجتمع، ولذلك فإن عالم الأسرة غني بالمحتويات التربوية الجاهزة.¹ وفي الشارع حياة أخرى مليئة بالوقائع والمشاهد الصحيحة والجائحة وهي التي يقل فيها الضبط الإجتماعي والرعاية التربوية في هذه الأيام إلى حدود مخيفة لإتساع دوائر الجنوح في وسط الأطفال والأحداث والراشدين، وهنا فإن المهمة الحضارية لأدب الطفل هي تخصيصه تمكينه من التفاعل مه محيطه بإيجابية وجعله قادراً على ليس فقط، فهم الواقع بل المشاركة في تغييره.²

أولاً : مضبعة للوقت في متابعات تافهة .

مما على نفسية الطفل ونموه البدني والفكري والتعليمي، وهنا يخرق برنامجه اليومي مع أوليائه في تدرس والمراجعة والراحة والنوم والاكل الصحي واللعب مع الأطفال في الشارع وحتى تعليمه في مدارس القرآنية والدعم المدرسي أو في جمعيات ذات منفعة عامة كالكشافة الإسلامية أو جمعية الحي أو جمعية القرية... إلخ أو حضور حدث وطني تاريخي يخلد الذكر الوطنية كأول نوفمبر والخامس جويلية و19 مارس... إلخ .

ثانياً : التوحد وأمراض جسمانية ونفسية .

هو اضطراب نمائي يحدث في مرحلة مبكرة من الطفولة، يؤثر في كيفية التواصل والتفاعل الاجتماعي، ويتضمن أنماطاً محددة ومتكررة من السلوك، أضيف مصطلح "طيف التوحد" للإشارة إلى وجود مجموعة متعددة من الأعراض والعلامات وعلى مستويات مختلفة من الشدة.³

هناك من يرى أن الشاشات هي سبب مرض التوحد انتشر التوحد منذ ظهور الشاشات التي ترك الطفل ينبهر ويدمن عليها عند جلوسه للمشاهدة طفل تحت 4 سنوات تابعو برنامج اندلسية لعلاج التوحد .

المطلب الثاني : ضوابط الإستعمال في حد ذاته

¹ د. الطاهر الإبراهيمي، أدب الطفل رؤية تحليلية، مجلة دراسات جامعة عمار ثلجي الأغواط، العدد 15 ب ديسمبر 2010، ص 25 .

² د. الطاهر الإبراهيمي، المرجع السابق، ص 25 .

³ Moh.gov.sa .22.12.2022

تتمثل ضوابط الإستعمال في متابعة الوالي لطفل وإرشاده بعقلنة الإستعمال وعدم المبالغة والإفراط الولوج إلى الفضاء الرقمي لساعات طويلة متصلة، مما يؤثر على ذهنه وسلامته العقلية والصحية، وقد يتخذ الوالي إجراءات تحد من الإستعمال كإطفاء الكمبيوتر وإطفاء مودام وإرجاء دفع الإشتراك وغيرها من ذلك .
في تيك توك إذا عرض الطفل مشاهدة مخالفة للمجتمع، فشركة تيك توك تتابعه قضائيا بتهمة جريمة إلكترونية وطلب تعويض ...

كما للولي أن يدخل تطبيق محاربة صور خلاعة والجنس بمنع الإستجابة للطلب ...
وتقليل حياة الأم للهاتف الذكي وإقتصار فقط على الهاتف العادي طالما أن الطفل هو قريب للأم ..
وجعل الهاتف الذكي الوحيد في أسرة واحدة وعند الأب الذي يتعاون مع زوجته وربة البيت في إستعمالها للهاتف الذكي تبع الأب .
_ عدم توفير للطفل معلومات أكبر منه ..

الخاتمة

نخلص إلى أن:

دخول الطفل في الفضاء الرقمي تتبعها مسؤولية الوالي لأن هذا الدخول سلاح ذو حدين، فهو نافع كما هو ضار، لان قد يتعرض إصابة الطفل في العجز والخمول والتفكير إلا في الفضاء الرقمي والتفوق على نفسه .
كما يصبح الطفل غير مبالي بقضاء حاجات الواقع المعاش من شراء وصلة رحم وتعاون وتربية دينية وعموما الحياة الواقعية والتقليدية .

النتائج المتوصل عليه :

_ لا مفر من إستعمال الفضاء الرقمي .
_ رفض إستعمال الفضاء الرقمي هو رفض لسياسة الدولة وقوانينها الخاصة به .
_ الجزائر ليست في منأ عن إستعمال الفضاء الرقمي لأن ذات بعد عالمي ودولي والعالم أصبح قرية عن صح التعبير .
_ مواكبة دخول الطفل للفضاء الرقمي بترسانة قانونية وموارد بشرية ومادية لعقلنة الاستعمال ومرافقة نفسية وتربوية لهم .

نقترح كالاتي :

- 1_ مراجعة منظومة التربية وقانون الطفولة تعديلا وتتميمًا.
- 2_ مواكبة قانون الأسرة وقانون الطفولة للمعطيات الجديدة من تكنولوجيا ومعاملات إلكترونية .
- 3_ إيجاد آليات وقائية مرافقة وجوارية، ووقف تشغيل مؤقت للمودام من قبل الوالي أو من ينوب عنه .

- 4_ تكوين متخصص الأكاديمي مطابق للوظيفة مع دورات تكوينية في كل سنة .
- 5_ تعزيز دور الضبطية القضائية مساعدين للنيابة العامة في محاضر السماع والاستجواب وتبسيط الإجراءات المتابعة الجزائية.
- 6_ إسناد مهمة المشاكل المفتعلة لقاضي الأحداث وتعزيز منظومة القانون بالتعدي على معدات الانترنت وخصومات القرصنة بين الساكنة .
- 7_ تعزيز دور المحامي كمستشار قانوني وليس مدافع ومرافع لصالح موكله في النزاع فحسب
- 8_ تكوين الأعوان القضائيين في مسائل شؤون الطفل.
- 9_ إصدار مراسيم تنفيذية تفصل كل موضوع من مواضيع قانون الطفل لاسيما مرسوم تنفيذي حول المادة 07 منه.
- 10_ إشراك أخصائيين النفسانيين والإجتماعيين وشريعة الإسلامية في القضايا المتنازع عليها وعند الاقتضاء رؤساء البلديات.
- 11_ تعزيز المنظومة القانونية بأحكام المحكمة العليا والاجتهاد القضائي .
- 12_ وضع الاجتهادات القضائية الغرف المجتمعة في الموقع الإلكتروني للمحكمة العليا.
- 13_ توفير فضاءات الترفيه والتسلية في الواقع حتى لا يجد الطفل ضالته في قضاء فراغه في الأجهزة الإلكترونية .
- 14_ توسيع فروع الجمعيات الوطنية ذات المنفعة العامة في الأحياء والقرى كالكشافة الوطنية لاستقطاب عدد هائل من الأطفال مع دعم تلك الجمعيات.

قائمة المراجع:

1_ النصوص القانونية

- 1_ القانون 15_12، المؤرخ في 15 جويلية 2015، المتعلق بحماية الطفل، الجريدة الرسمية العدد 39، المؤرخة في 19 جويلية 2015 .
- 2_ الأمر رقم 02_05، المؤرخ في 27 فيفري سنة 2005، يعدل ويتمم القانون 84_11، المتضمن قانون الأسرة، الجريدة الرسمية العدد 15، المؤرخة في 27 فيفري 2005 .
- 3_ دليل حقوق الطفل إتفاقية حقوق الطفل المصادق عليها من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 نوفمبر 1989 التي صادقت عليها الجزائر، خلال إعلان تفسيري بمرسوم رئاسي رقم 451-92 المؤرخ في 19 ديسمبر 1992 .
- 4_ الأمر رقم 75_58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني .

2_ الكتب :

- 1_ د/ خالد مصطفى فهمي، حقوق الطفل ومعاملته الجنائية في ضوء الإتفاقيات الدولية "دراسة مقارنة" دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، سنة 2007 .
- 2_ د/ منتصر سعيد حمودة، حماية الطفل في القانون الدولي العام والإسلامي، دار الجامعة الإسكندرية، مصر، سنة 2007 .
- 3_ د/ محمد يوسف علوان، د/ محمد خليل مرسي، القانون الدولي لحقوق الإنسان، الحقوق المحمية الجزء الثاني دار الثقافة، الطلعة الأولى، عمان، الأردن .

3_ المقالات الجامعية المحكمة:

- 1_سمية قاسم، تأثير البرامج التربوية على مستوى التواصل الاجتماعي اللغوي للطفل ما قبل المدرسة، جامعة البليدة في مجلة الآداب والعلوم الإجتماعية، المجلد 13 العدد 01، ديسمبر 2022، ص 41 .
 - 2_رابح هوادف، علي فارس، إتجاهات الآباء نحو لعب الأبناء وعلاقتها ببعض المتغيرات الديمغرافية، مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع، جامعة الوادي، المجلد 07 (العدد 01) سنة 2023 .
 - 3_مراد بوقطاية، أسس التربية الحديثة في المدرسة، مجلة دراسات جامعة عمار ثليجي الأغواط، العدد 14 ب جوان 2014 .
 - 4_ مريم سفاري، زارقة مامي فيروز، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 08، العدد 2023/02، جامعة زيان عاشور الجلفة.
 - 5_ د. الطاهر الإبراهيمي، أدب الطفل رؤية تحليلية، مجلة دراسات جامعة عمار ثليجي الأغواط، العدد 15 ب ديسمبر 2010.
- 4_ أطروحة الدكتوراه :
- 1_علاوة بوشوشة، التعسف في إستعمال الحق في المسائل الشخصية دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري أطروحة دكتوراه تخصص فقه والأصول بإشراف أ.د/ صالح بوشيش، جامعة باتنة 1 كلية العلوم الإسلامية، 2021/2020 .
- 5_ مواقع في الأنترنت :

¹ Moh.gov.sa .22.12.2022 a 10 h